

**قرار رقم (٦٦) لسنة ٢٠١٨**

**بتاريخ ٢٠١٨/١/٢٦**

**بشأن تسجيل شركة مصر للتأمين التكافلى – ممتلكات ومسئوليات**

**بسجل شركات التأمين وإعادة التأمين**

**رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية**

بعد الاطلاع على قانون الإشراف والمراقبة على التأمين فى مصر الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،  
وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،  
وعلى قانون تنظيم الرقابة على الاسواق والأدوات المالية غير المصرفية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٩ بشأن الموافقة من حيث المبدأ على تأسيس شركة مصر للتأمين التكافلى – ممتلكات ومسئوليات ،  
وعلى العقد الابتدائى والنظام الاساسى للشركة المنشور فى صحيفة الاستثمار، والمؤشر به فى سجل تجارى استثمار القاهرة بقيد الشركة تحت رقم (١٠٧٦٥٥) بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٩ ،  
وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تسجيلها بسجل شركات التأمين وإعادة التأمين بالهيئة والترخيص لها بمزاولة النشاط ،  
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات فى هذا الشأن بتاريخ ٢٠١٨/١/١٦ ،  
وعلى موافقة لجنة فحص طلبات تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٨٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١/١٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

**قرر**

**المادة الأولى:** تسجل شركة مصر للتأمين التكافلى – ممتلكات ومسئوليات "ش.م.م" بسجل شركات التأمين وإعادة التأمين بالهيئة برقم (٣٨) ويرخص لها بمزاولة النشاط طبقا للبيانات التالية :-

- **الإسم:** شركة مصر للتأمين التكافلى – ممتلكات ومسئوليات (شركة مساهمة مصرية).
- **عنوان المركز الرئيسى:** ٢٨ ش طلعت حرب – قسم قصر النيل – وسط البلد - القاهرة
- **مدة الشركة:** ( خمسون سنة ) تبدأ من تاريخ اكتسابها الشخصية الاعتبارية



٤٦٠٧٦

• رأس مال الشركة :

- حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ( خمسمائة مليون ) جنيه مصري ، وحدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ( مائة وعشرون مليون ) جنيه مصري موزعاً على ( اثنا عشر مليون ) سهم قيمة كل سهم ( عشرة ) جنيه مصري.
- رأس المال المدفوع عند التأسيس ( ستون مليون ) جنيه مصري يستكمل ليبلغ ( مائة وعشرون مليون ) جنيه مصري خلال مدة لا تتجاوز خمس سنوات على الأكثر من تاريخ التأسيس .

• غرض الشركة :

- مزاولة نشاط تأمينات الممتلكات والمسئوليات المنصوص عليها في الفقرة ثانياً من المادة رقم (١) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وذلك في الفروع التالية :
- ١- التأمين ضد أخطار الحريق والتأمينات التي تلحق به عادة.
- ٢- التأمين ضد أخطار النقل البري والنهري والبحري والجوى وتأمينات المسئوليات المتعلقة بها .
- ٣- التأمين على أجسام السفن وآلاتها ومهماتهما وتأمينات المسئوليات المتعلقة بها.
- ٤- التأمين على السيارات وتأمينات المسئوليات المتعلقة بها.
- ٥- التأمين الهندسي وتأمينات المسئوليات المتعلقة بها.
- ٦- التأمين ضد أخطار الحوادث المتنوعة والمسئوليات.

**المادة الثانية:** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الجهات المختصة تنفيذ أحكامه .

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للمراقبة المالية

د/ محمد عمران



٤٦٠٧٦